

A

# الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/C.5/47/55  
30 November 1992  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون  
اللجنة الخامسة  
البندان ١٠٤ و ٩٧ (ب)  
من جدول الأعمال

### الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢

مسائل حقوق الإنسان : مسائل حقوق الإنسان ، بما فيها  
النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان  
والحريات الأساسية

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على  
مشروع القرار A/C.3/47/L.20/Rev.1

بيان متقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣  
من النظام الداخلي للجمعية العامة

#### ألف - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - اعتمدت اللجنة الثالثة ، في جلستها ٤٠ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ، مشروع القرار A/C.3/47/L.20/Rev.1 . وكان موضوعاً على اللجنة بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على تنفيذ مشروع القرار في الوثيقة A/C.3/47/L.25 .

٢ - وبموجب أحكام مشروع القرار A/C.3/47/L.20/Rev.1 ، فإن الجمعية العامة :

(أ) تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> وبالتصصيات الواردة فيه لإنشاء بعثة من مراقبين للأمم المتحدة للتحقق من الاستفتاء المقرر عقده في إريتريا في نيسان/أبريل ١٩٩٣ :

(ب) تقرر أن تأذن للأمين العام بإنشاء بعثة من مراقبى الأمم المتحدة للتحقق من الاستفتاء في إريتريا ، تكون اختصاصاتها على النحو الوارد في الفقرة ٧ من تقرير الأمين العام وبأن يعين على وجه الاستعجال ممثلا خاصا له لعملية الاستفتاء في إريتريا ليرأس بعثة المراقبين :

(ج) تطلب إلى الأمم المتحدة أن يتخذ بأسرع ما يمكن الترتيبات اللازمة لوزع بعثة المراقبين كي تبدأ وظائف التحقق المسندة إليها :

(د) تطلب إلى السلطات المعنية مباشرة أن تقدم تعاونها الكامل إلى بعثة المراقبين لتسهيل إنجازها لمهمتها حسبما طلبت الأمم المتحدة :

(هـ) تطلب إلى الأمم المتحدة أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الثامنة والأربعين ، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

#### باء - علاقة الطلبات ببرنامج العمل المعتمد

٣ - تتعلق الطلبات الواردة في الفقرة ٢ أعلاه بالبرنامج الفرعى ٤ "زيادة فعالية مبدأ الانتخابات الدورية والنزيفة" ، للبرنامج ٤ ، المسائل السياسية الخاصة ، والوصاية وإنها الاستعمار ، المدرجين في تنتيكات الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ ، التي أوصت لجنة البرنامج والتنسيق<sup>(٢)</sup> بأن تعتمد ها الجمعية العامة في دورتها الحالية . وعملا بقرار الجمعية العامة ١٣٧/٤٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول ديسمبر ١٩٩١ وعقب إعادة تنظيم الأمانة العامة ، تم توفير موارد من الميزانية العادلة لوحدة المساعدة الانتخابية بإدارة الشؤون السياسية للقيام بأنشطة لدعم وظائف الأمين العام في مجال عقد الانتخابات والتحقق من جديتها كآلية لتعزيز صنع السلام . ولا تدرج في الميزانية البرنامجية الأنشطة المحددة ذات الصلة حيث أن طبيعة هذه الأنشطة ذاتها تستبعد برمجتها مسبقا .

#### جيم - الأنشطة التي تنفذ الطلبات عن طريقها

٤ - إذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.3/47/L.20/Rev.1 ، سينشئ الأمين العام بعثة مراقبة تعرف باسم بعثة مراقبى الأمم المتحدة للتحقق من الاستفتاء في إريتريا تكون اختصاصاتها كما يلى :

(أ) التتحقق من عدم تحيز سلطات وأجهزة الاستفتاء ، بما فيها لجنة الاستفتاء ، وذلك في جميع جوانب ومراحل عملية الاستفتاء :

(ب) التتحقق من وجود الحرية الكاملة للتنظيم والتنقل والتجمع والتعبير دون تعويق أو ترويع :

(ج) التحقق من إمكانية الاستفادة على قدم المساواة من مرافق الإعلام ومن عدالة تخصيص مواعيد الأذاعات ومددها :

(د) التتحقق من أن قوائم الاستفتاء قد وضعت على نحو سليم ومن عدم حرمان الناخبين المؤهلين من بطاقات الهوية أو التسجيل أو الحق في التصويت :

(ه) إبلاغ سلطات الاستفتاء بالشكوى والمخالفات والتدخلات التي ثمنت إلى علمها أو التي لاحظتها والقيام ، إذا لزم الأمر ، بالطلب إلى سلطات الاستفتاء اتخاذ الإجراءات الازمة لحسم هذه الشكوى أو المخالفات أو التدخلات وتصحيح الأمور :

(و) مراقبة جميع الأنشطة المتعلقة بتسجيل الناخبين ، وتنظيم عملية الاقتراع ، وحملة الاستفتاء ، والاقتراع نفسه وعد الأصوات وإحصائها وإعلان النتائج .

٥ - وفي تنفيذها لولايتها ، ستقوم البعثة بجمع معلومات وقائية عن إجراء الاستفتاء ، وبخاصة فيما يتعلق بإدراك الناخبين أن الحكم النهائي على عملية الاستفتاء سيكون حكمهم . وسيتمثل دور البعثة في الاحتياطة علما بما يستقر عليه رأي الناخبين وهم يقررون مصيرهم في الاستفتاء ، والاعتراف بالطابع المستقل للجنة الاستفتاء وإقامة علاقة معها على هذا الأساس والاسهام بشكل بناء في تأميننجاح الاستفتاء في كل مراحل العملية .

٦ - على الرغم من أنه كان من المتوقع وقت إعداد تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> أن تبدأ البعثة خلال الأسبوع الثاني من أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ورغم أن التقديرات الواردة في بيان الأمين العام (A/C.3/47/L.25) قد استندت إلى اعتبار منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ موعداً للبداية ، فإنه يقدر الآن أن تنتهي المراحل الرئيسية الثلاث لعملية الاستفتاء على النحو التالي :

(أ) بدء تسجيل الناخبين في منتصف شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ :

(ب) حملة الاستفتاء خلال الفترة من منتصف شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ حتى شهر نيسان/أبريل ١٩٩٣ :

(ج) أخذ الأصوات في نيسان/أبريل ١٩٩٣ .

وبعد ذلك تنتهي البعثة من أعمالها بحلول أيار/مايو ١٩٩٣ .

٧ - سيرأس البعثة ممثل خاص برتبة أمين عام مساعد . وسيقع مقر البعثة في أسمرة وستكون لها مكاتب إقليمية في أسمرة وكيرين ومنديفيرا ، على نحو ما جاء تفصيله في الوثيقة A/47/544 . ويتضمن مرفقاً هذا البيان مزيداً من المعلومات .

٨ - وتتألف الاحتياجات المقترحة من موظفي البعثة من دوارة من الموظفين الدوليين عددهم ٢٢ موظفاً لتفطية الوظائف الفنية والإدارية للبعثة . وكما يتبيّن من المرفق الأول لهذا البيان ، سيلحق هؤلاء الموظفين بالبعثة في فترات مختلفة تبدأ في كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٢ حتى آذار / مارس ١٩٩٣ : ويقدر إنه طوال فترة البعثة ، سيكون ١٠ من الموظفين الأساسيةن هؤلاء أفرقة مراقبين متقللة يتتألف كل منها من شخصين يقومان بزيارات دورية تقع خارج ولاية منطقة المكاتب الإقليمية بهدف توفير تغطية كاملة . ومع أن الموارد المطلوبة هي لـ ١٠ موظفين يؤلفون أفرقة المراقبة المتقللة ، فسوف تبذل جهود لشغل الوظائف بمتطوعي الأمم المتحدة .

٩ - وكما يلاحظ أيضاً من المرفق الأول لهذا البيان ، يُقدر أنه سيلازم ١٢٣ موظفاً محلياً - يتألفون من ٣ سكريتير/مترجم شفوي (المكاتب الإقليمية) ، و ٤ سائقين (مقر البعثة والمكاتب الإقليمية) ، و ٥ سائقين و ٥ مترجمين شفويين (أفرقة المراقبة) لمدة ٥ أشهر تقريباً و ١٠٦ سائق/مترجم شفوي لمدة أسبوعين تقريباً .

١٠ - خلال فترة الاستفتاء في نيسان / أبريل ١٩٩٣ ، يُقدر أن يعزز موظفو البعثة بـ ١٠٠ مراقب انتخابات للعمل مع البعثة ٥ أو ١٠ أيام تقريباً . والمقترح أن يكون ٢٠ مراقباً من موظفي الأمانة العامة ، و ٥٠ مراقباً من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من وكالات الأمم المتحدة في إريتريا واثيوبيا والبلدان المجاورة ، و ٣٠ مراقباً تقدمهم الدول الأعضاء . وتنتمي التكاليف المتصلة بهؤلاء الموظفين الإضافيين بمصاريف السفر ذهاباً وإياباً وبدلات الإقامة ، طوال فترة بقائهم بالبعثة . كما سيجري رصد مبلغ للاستعانته بخبير استشاري لمدة ثلاثة أسابيع لتقديم المشورة بشأن جوانب عد الأصوات في الاستفتاء .

١١ - وفيما يتعلق بالاحتياجات الأخرى المتصلة بالبعثة ، وهي استئجار الأماكن لمقر البعثة في أسمرة والمكاتب الإقليمية الثلاثة في أسمرة وكيرين ومنديفيرا فتُعتبر الاحتياجات نظراً لأن الحكومة المؤقتة لم تتعهد بتوفير أماكن لمكاتب البعثة مجاناً . وتشمل التقديرات أيضاً تكلفة استئجار طائرة خفيفة مرّة كل شهر لنقل أفرقة المراقبة إلى المناطق النائية في البلد ولعمليات الإجلاء الطبي إذا نشأت الحاجة إليه .

١٢ - وفيما يتعلق بمعدات الاتصال ، فسيتم تلبية معظم احتياجات البعثة عن طريق استئجار المعدات من البعثات الأخرى أو مستودع إمدادات الأمم المتحدة في بيرو . وسيقتصر شراء معدات الاتصال على شراء ١٠ أجهزة إرسال / استقبال عالية التردد . وتنتمي الاحتياجات الأخرى من المعدات بشراء ٩ مركبات من ذوات الدفع بأربع عجلات ، منها أربعة سيستخدمها الموظفون الفنيون / الإداريون ، و ٥ يستخدمها أفرقة

المراقبة ، ومعدات التجهيز الالكتروني للبيانات وغير ذلك من المعدات المتنوعة مثل مستلزمات المخيمات والمولادات الكهربائية وأجهزة تنقية المياه .

١٣ - وفيما يتعلق بالأنشطة الإعلامية ، يُقدر أنه سيلزم مبلغ قدره ٤٢ ٠٠٠ دولار لاذاعة مواد بشأن المسائل المتعلقة بالاستفتاء وطباعة الملصقات والنشرات الصغيرة محلياً وغيرها من المواد الترويجية . ويشمل المخصص الاحتياجات الازمة لسفر موظف واحد من إدارة شؤون الإعلام إلى إريتريا لمدة أسبوعين لخطيب الأنشطة الإعلامية .

دال - التعديلات المطلوبة لبرنامج  
العمل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣

١٤ - سلقت الاشارة في الفرعباء أعلاه إلى أن الأنشطة ذات الطابع المطلوب ليست مدرجة في الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٢-١٩٩٣ . وبالتالي لن يتطلب الأمر أي تعديلات .

هاء - الاحتياجات الإضافية للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣

١٥ - في حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/C.3/47/L.20/Rev.1 ، يقدر أن تصل الاحتياجات البعثة في ١٩٩٢-١٩٩٣ وبصفة رئيسية في عام ١٩٩٣ ، إلى ٢ ٥٧٧ ٠٠٠ دولار ، ومنها ١ ٦٧٢ ٠٠٠ دولار تتبع بتكاليف الموظفين ، مثل المرتبات والأتعاب وتكاليف السفر وما يرتبط بها من بدلات ، بما في ذلك اعتماد للطوارئ لدفع تعويضات الوفاة أو العجز التي قد يطالب بها لأي مراقب دولي ولا تكون مشمولة في أحکام التذليل دال للنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة . وسيخصص الرصيد المتبقى وهو ٩٠٥ ٠٠٠ دولار للتكاليف التشغيلية مثل استئجار أماكن العمل واستئجار المركبات وشرائها ، ومعدات الاتصال واستئجار الطائرات . ويرجع الفرق بين هذه التقديرات وتلك التي وردت في البيان السابق للأمين العام (A/C.3/47/L.25) إلى تأخر البداية المقدرة لعمل البعثة من منتصف تشرين الثاني/نوفمبر إلى منتصف كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ . ويرد أدناه موجز بهذه الاحتياجات المقدرة المقترنة :

المجموع بالدولار	١٩٩٣ بالدولار	١٩٩٢ بالدولار	
٦٦ ٠٠٠	٦٢ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	المساعدة المؤقتة العامة (موظفو محليون)
١١ ٠٠٠	١١ ٠٠٠	-	الخبراء الاستشاريون
٥١٩ ٠٠٠	٥٠٣ ٠٠٠	١٦ ٠٠٠	المرتبات
٧٤٧ ٠٠٠	٧٩٨ ٠٠٠	٤٩ ٠٠٠	التكاليف العامة للموظفين (بما فيها السفر الى البعثة وبدل الاقامة)
٢٤ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٤ ٠٠٠	التكاليف الأخرى لسفر الموظفين
١٥٠ ٠٠٠	١٥٠ ٠٠٠	-	السفر وبدل الإقامة (لموظفين غير التابعين للأمم المتحدة)
٧٩ ٠٠٠	٧٩ ٠٠٠	-	استئجار أماكن العمل وصيانتها
٦٣ ٠٠٠	٦١ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	استئجار المعدات وصيانتها
١٤٠ ٠٠٠	١٢٨ ٠٠٠	١٢٠٠٠	الاتصالات
١٥٥ ٠٠٠	١٥٥ ٠٠٠	-	مخصصات تعويض الوفاة والعجز
٤٢ ٠٠٠	٤٢ ٠٠٠	-	أنشطة الإعلام
١١ ٠٠٠	٩ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	خدمات متعددة
٣٠ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	الشحن والتكاليف المرتبطة به
٤٤ ٠٠٠	٣٥ ٠٠٠	٩ ٠٠٠	لوازم متعددة
١٨٠ ٠٠٠	١٨٠ ٠٠٠	-	شراء المركبات
١٠٥ ٠٠٠	١٠٥ ٠٠٠	-	معدات الاتصال
٢٠١ ٠٠٠	٢٠١ ٠٠٠	-	معدات متعددة
٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	-	استئجار الطائرات
٢٥٧٧ ٠٠٠	٢٤٧٤ ٠٠٠	١٠٣ ٠٠٠	المجموع الصافي

١٦ - ويلاحظ من الموجز أعلاه أن الاحتياجات المقدرة والبالغة ٥٧٧ ٠٠٠ دولار تقل أيضاً عن التقديرات الأصلية الواردة في تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> وهي ٨٠٠ ٢٩٨ دولار (بعد تحريرها) ، وذلك بسبب الفرق بالقيمة الصافية الناتج عن تأخير تاريخ بدء البعثة بما هو مبين في تقرير الأمين العام ، وعن الترتيبات وال تصويبات التي أدخلت على حساب التكلفة المؤقت الوارد في ذلك التقرير . وترد في المرفق الثاني لهذا البيان تفاصيل الاحتياجات التقديرية .

#### واو - امكانية الاستيعاب

١٧ - لم تدرج في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ أي اعتمادات للأنشطة المذكورة أعلاه ، ولا ينطوي أن تكون الاعتمادات المرصودة في الميزانية قادرة على استيعاب التكاليف المقدرة لهذه الأنشطة وهي ٥٧٧ ٠٠٠ دولار .

١٨ - ولذلك يتطلب تمويل هذه الأنشطة موارد إضافية . وقد ذكر الأمين العام في تقريره A/C.3/47/L.25 أنه قد ناشد الدول الأعضاء أن تقدم تبرعات لتمويل البعثة عن طريق صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لمراقبة الانتخابات الذي أنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ١٣٧/٤٦ بشأن زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية وتزيمها . وعلى الرغم من أن الحكومات قد أبدى استعداداً لتقديم مساهمات عينية فإنه لم يرد حتى الآن أي تبرعات . وفي ظل هذه الظروف سيلزم طلب اعتماد إضافي في الميزانية العادية .

#### زاي - بيان الاحتياجات الإضافية

١٩ - في حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/C.3/47/L.20/Rev.1 يقدر أن يلزم مبلغ إضافي قدره ٥٧٧ ٠٠٠ دولار . وكما ذكر في الفقرة ١٨ أعلاه من المتوقع أن تسفر النداءات الموجهة إلى الدول الأعضاء لتقديم تبرعات لتمويل البعثة عن امكانية انخفاض هذه الاحتياجات بعد تلقي مساهمات عينية من مختلف الحكومات . وفي هذه الحالة سيرد بيان بأي وفورات متحققة في تقرير الأداء الثاني للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ .

#### حاء - رصيد المصاريف الطارئة

٢٠ - يحدّر بالذكر أنه ، عملاً بالإجراء الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ٢١٢/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، يجب أن تستوعب أية نفقات إضافية متطرحة تتجاوز تلك الواردة في الميزانية البرنامجية من رصيد المصاريف الطارئة ، وهو ما تحدد ، بعد الترتيب ، بالنسبة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ عند مستوى ١٨ مليون دولار . على أن الفقرة ١١ من المرفق ١ للقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ تنص ، من بين ما تنص ، على أن :

"... التقديرات المتقدمة عن أثر المصاروفات الاستثنائية ، بما فيها المصاروفات المتصلة بضمان السلم والأمن ، فضلاً عن التقلبات في أسعار الصرف والتضخم ، لا تُعطى من رصيد المصاريف الطارئة وتظل تعامل وفقاً للإجراءات المستقرة وللأحكام ذات الصلة من النظام المالي والقواعد المالية ...".

٢١ - ويبرى الأمين العام ، على نحو ما ذكر في الفقرة ٧ من تقريره (A/47/544) ، أن الاستثناء والإشراف الدولي عليه جزء لا يتجزأ من دعم السلم . وعليه فإنه يرى أن مبلغ إلـ ٢٥٧٧ ٠٠٠ دولار الإضافي الذي ستنشأ الحاجة إليه إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.3/47/L.20/Rev.1 ذو طابع استثنائي يتصل بضمان السلم والأمن ويجب أن يعتبر خارج نطاق الإجراءات المتصلة برصد المصاريف الطارئة .

#### طاء - الموجز

٢٢ - يقدر أنه سيلزم اعتماد بمبلغ ٢٥٧٧ ٠٠٠ دولار في الباب ٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤ . وسيلزم مبلغ ١٨٤ ٠٠٠ دولار أيضاً في الباب ٣٦ (الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) يقابل مبلغ مساوٍ له في باب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين) وفضلاً عن ذلك ، سيتعين على الجمعية العامة أن تأخذ للأمين العام بأن يدخل في التزامات بمبلغ ١٠٣ ٠٠٠ دولار لاحتياجات عام ١٩٩٤ ريثما تقر الجمعية العامة الاعتمادات المتقدمة لفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ .

٢٣ - ويبرى الأمين العام أنه ينبغي معالجة هذه الاحتياجات وفقاً لأحكام الفقرة ١١ من المرفق ١ للقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ وعليه يجب اعتبارها خارج نطاق الإجراءات المتصلة برصد المصاريف الطارئة .

#### الحواشي

. A/47/544 (١)

الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والأربعون ، الملحق رقم ١٦ (الجزء الثاني)  
. (A/47/16)

المرفق الأول

ملأ الوظائف المقترن لمهمة مراقب الأمم المتحدة  
للتحقق من الاستفتاء في أريتريا

الوظيفة	رتبة الوظيفة	عدد الموظفين الأساسيون	البيان	مدة الورق
رئيس البعثة	أمين عام مساعد	١	رئيسي البعثة	منتدب كانون الأول/ديسمبر ٩٣ - نهاية نيسان/أبريل ٩٣
رئيسي الموظفين الانتدابيين ونائب الأمين العام المساعد	٥	١	رئيسي الموظفين الانتدابيين ونائب الأمين العام المساعد	منتدب كانون الأول/ديسمبر ٩٣ - نهاية آيار/مايو ٩٣
رئيس الشؤون الإدارية	٥	١	رئيس الشؤون الإدارية	منتدب كانون الأول/ديسمبر ٩٣ - نهاية آيار/مايو ٩٣
موظفي مالية وشؤون موظفين وأمدادات	٤	١	موظفي مالية وشؤون موظفين وأمدادات	منتدب كانون الأول/ديسمبر ٩٣ - نهاية آيار/مايو ٩٣
موظفو هؤون سياسية وقانونية	٤	١	موظفو هؤون سياسية وقانونية	منتدب كانون الثاني/يناير ٩٣ - نهاية آيار/مايو ٩٣
منقق اقليمي	٤/٣	٢	منقق اقليمي	منتدب كانون الثاني/يناير ٩٣ - نهاية نيسان/أبريل ٩٣
موظفو مساعد للشؤون السياسية	٣	١	موظفو مساعد للشؤون السياسية	أذار/مارس - نهاية نيسان/أبريل ٩٣
مراقب هؤون سياسية وانتخابية	٢/٣	١	مراقب هؤون سياسية وانتخابية	كانون الثاني/يناير ٩٣ - نهاية نيسان/أبريل ٩٣
مساعد خدمات ميدانية - عامل/فنسي إرسال لسلك	٢	٢	مساعد خدمات ميدانية - عامل/فنسي إرسال لسلك	كانون الثاني/يناير ٩٣ - نهاية نيسان/أبريل ٩٣
موظفو خدمات عامة	١	١	موظفو خدمات عامة	منتدب كانون الأول/ديسمبر ٩٣ - نهاية آيار/مايو ٩٣
أمين صر				
<hr/>				
٢٢ مجموع الوظائف الأساسية				
<hr/>				
٢ - موظفو المساعدة المؤقتة العامة (على المستوى المحلي)				
(	مكتبه/مترجم هندي - (من المكاتب الاقليمية)	٢		
(	سائق - (بين مقر البعثة والإقليم)	٤		
(	سائق/مترجم هندي - (١٠ رجال فريق مراقبين)	١٠		
(	سائق/مترجم هندي - (المراقبين الانتخابيات)	١٠٦		
(				
٥ أشهر تقريباً				
(				
أسبوعان تقريباً				
<hr/>				
١٢٣ مجموع موظفي المساعدة المؤقتة العامة				
<hr/>				
٣ - راصدو الانتخابات				
(	من موظفي الأمانة العامة (نيويورك وجنيف والمكاتب الاقليمية)	٢٠		
(	من الراسدين المؤقتين من الحكومات	٢٠		
(	من العراقيين المؤقتين من برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومن وكالات	٥٠		
(	الأمم المتحدة الأخرى الموجودة في المنطقة			
(				
٥ أيام إلى ١٠ أيام على أقصى تقدير				
٥ أيام إلى ١٠ أيام على أقصى تقدير				
٥ أيام إلى ١٠ أيام على أقصى تقدير				
٥ أيام إلى ١٠ أيام على أقصى تقدير				
٥ أيام إلى ١٠ أيام على أقصى تقدير				
<hr/>				
١٠٠ مجموع مراقبين الانتخابيات				
<hr/>				
(١) متبدل الجهد من أجل ملء هذه الوظائف بمتطوعي الأمم المتحدة .				
<hr/>				

## المرفق الثاني

### التقديرات المقترحة لبعثة مراقبى الامم المتحدة للتحقق من الاستفتاء في اريتريا

١٩٩٣      ١٩٩٢  
بالدولار بالدولار

#### الف - تكاليف الموظفين

##### ١ - موظفو الامم المتحدة

حسبت المرتبات والتكاليف العامة للموظفين في الوظائف الأساسية الاثنين والعشرين المقترحة للبعثة ، وتكاليف السفر وبدلات الإقامة لـ ٧٠ مراقبا انتخابات (٢٠ مراقبا موFDA من الأمانة العامة (نيويورك وجنيف والمكاتب الإقليمية) و ٥٠ مراقبا من برنامج الامم المتحدة الإنمائي وغيرها من وكالات الامم المتحدة الموجودة في المنطقة) سيعزون لمدة تقريبية تتراوح بين ٥ أيام و ١٠ أيام على أقصى حد أثناء فترة التصويت (انظر المرفق الأول)

- (أ) المرتبات - الموظفون الدوليون  
(ب) تكاليف الموظفين المشتركة  
(ج) السفر والإقامة

##### ٢ - الموظفون المحليون

١٢٣ موظفا محليا يعينون من بند المساعدة المؤقتة العامة (انظر المرفق الأول)

##### ٣ - مراقبو الانتخابات الموفدون من الحكومات

السفر والإقامة (لـ ٣٠ مراقبا) (انظر المرفق الأول)

##### ٤ - الخبير الاستشاري

الحاجة إلى خبير استشاري يساعد البعثة في مجال عدد الأصوات في الاستفتاء

(يتبع)

.../...

(٩٣٥٧٥)

المرفق الثاني (تابع)

<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٢</u>
بالدولار	بالدولار

٥ - احتياط لتعويض الوفاة والعجز

احتياط للطوارئ لدفع مطالبات التعويض التي يحتمل أن تقدم عن أي مراقب دولي في الحالات غير المشمولة في

التذليل دال بالنظام الاداري للموظفين

مجموع ألف : تكاليف الموظفين

<u>١٠٥ ٠٠٠</u>	-
<u>١٥٩٩ ٠٠٠</u>	<u>٧٣ ٠٠٠</u>

باء - التكاليف التشغيلية١ - المباني

(أ) استئجار المباني وصيانتها : استئجار مبنى مناسب للمنزل في أسمرا بما يقدر بمبلغ ٦ ٠٠٠ دولار في الشهر لمدة ٥ أشهر تقريباً (٣٠ ٠٠٠ دولار) ، ومطلوب استئجار مبان إضافية للمكاتب الإقليمية الثلاثة في كيرن ومندفره وأسمرا . ويجوز أن يكون مكان المكتب الإقليمي في أسمرا مشتركاً مع مكان مقر البعثة ، ويقدر إيجار كل مكان بمبلغ ١ ٢٠٠ دولار في الشهر لمدة خمسة أشهر (١٨ ٠٠٠ دولار) ، واحتساب مبلغ ١ ٢٠٠ دولار في الشهر لمراقب الخزن وموافق المركبات التي قد تدعو إليها الحاجة في أسمرا (٦ ٠٠٠ دولار)

(ب) تكاليف المرافق وصيانة المباني ، بالإضافة إلى اصلاحات طفيفة في المواسير والتجهيزات الكهربائية في المباني المستأجرة

المجموع الفرعي باء - ١ : المباني

<u>١٥ ٠٠٠</u>	-
<u>٧٩ ٠٠٠</u>	-

(يتبع)

المرفق الثاني (تابع)

<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٣</u>
بالدولار	بالدولار

<u>٢ - تشفيل المركبات</u>		
١٨٠ ٠٠٠	-	(ا) شراء ٩ ميلارات ذات دفع بأربع عجلات
٣٦ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	احتسب مبلغ لاستئجار مركبتين في عام ١٩٩٣ و ٥٣ مركبة لمدة ٥ أيام أثناء فترة الاستفتاء
٢٥ ٠٠٠	-	(ج) صيانة المركبات
<u>٢٤١ ٠٠٠</u>	<u>٢ ٠٠٠</u>	المجموع الفرعى باء - ٢ : تشفيل المركبات

<u>٣ - الدعم الجوى</u>		
استئجار طائرة خفيفة مرة في كل شهر أثناء عام ١٩٩٣		
لفرق المراقبين لزيارة المناطق النائية في البلد		
وإجراء الإجلاء الطبى إذا دعت الحاجة إليه		

<u>٤ - معدات الاتصال ولوازمها</u>		
(ا) معدات الاتصال :		
١٠٥ ٠٠٠	-	شراء ١٠ أجهزة ارسال واستقبال عالية التردد
٨ ٠٠٠	-	(ب) لوازم الاتصال وخدماته
١٢٠ ٠٠٠	<u>١٢ ٠٠٠</u>	(ج) الاتصالات التجارية : الرسوم المفروضة على مستعمل
<u>٢٣٢ ٠٠٠</u>	<u>١٢ ٠٠٠</u>	الوحدة الطرفية للاتصال بالتتابع الامضناعي تقدر بمبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار في الشهر ، وتقدر تكاليف الاتصالات التجارية الأخرى رسوم الهاتف والتليكس والبريد وخدمات الحقيبة بمبلغ ٤٠٠ ٤ دولار في
		الشهر
		المجموع الفرعى باء - ٤ : الاتصالات

(يتبع)

المرفق الثاني (تابع)

١٩٩٣      ١٩٩٢  
بالدولار      بالدولار

٥ - المعدات المتنوعة

٤٢ ٠٠٠	-	(أ) معدات معالجة البيانات/معدات معالجة النصوص
١٢ ٠٠٠	-	(ب) معدات المكاتب
٦ ٠٠٠	-	(ج) المولدات
٢٢ ٠٠٠	-	(د) أثاث المكاتب
٢٢ ٠٠٠	-	(هـ) أطقم تنقية المياه
٧٢ ٠٠٠	-	(و) المعدات النمطية لإقامة المخيمات
٢٥ ٠٠٠	-	(ز) معدات أخرى متنوعة
<u>٢٠١ ٠٠٠</u>	<u>-</u>	<u>المجموع الفرعى باء - ٥ : المعدات المتنوعة</u>

٦ - الإمدادات والخدمات المتنوعة

٣٥ ٠٠٠	٩ ٠٠٠	اللوازم المكتبية ، والإمدادات الطبية ، والغرض ، الخ
		الخدمات والفحوص الطبية ، والرسوم المصرفية ، واجر
٩ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	العمالة العرضية ، الخ
<u>٤٤ ٠٠٠</u>	<u>١١ ٠٠٠</u>	<u>المجموع الفرعى باء - ٦ : الإمدادات والخدمات</u>

٢٥ ٠٠٠      ٥ ٠٠٠

٧ - الشحن والنقل

٨ - انشطة إعلام الجمهور

اذاعات بالراديو عن مسائل تتعلق بالاستفتاء ،  
ومطبوعات وملصقات محلية ، ونشرات صفيرة وغيرها من  
مواد الترويج للاستفتاء ، وسفر موظفين من إدارة شؤون  
الإعلام إلى إريتريا

٤٢ ٠٠٠	-	
٨٧٥ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	مجموع باء : التكاليف التشغيلية
<u>٢ ٤٧٤ ٠٠٠</u>	<u>١٠٣ ٠٠٠</u>	<u>المجموع العام</u>

-----